

1/100

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول المعلوم على الأراضي غير المبنية
المرجع: مكتوبكم عدد 204869 الوارد علينا بتاريخ 18 أوت 2015

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه مدّكم برأينا بخصوص توظيف المعلوم على الأراضي غير المبنية من قبل بلدية أريانة على قطعة الأرض موضوع الرسم العقاري عدد 71.790 504 / 71.784 700 / 71.790 504 ، يشرفني إعلامكم أنه طبقاً للتشريع الجاري به العمل يوظف المعلوم على الأراضي غير المبنية بنسبة 0,3% من القيمة التجارية الحقيقية للأراضي وتحدد هذه القيمة على أساس الثمن الوارد بالعقد الذي أصبح بموجبه المطالب بالمعلوم مالكا للعقار.

غير أنه و إذا كانت هذه القيمة تقل عن معدل الأسعار المتداولة بالمنطقة المعنية فإنه يتم ضبط القيمة على أساس عقود البيع المتعلقة بأراضي مجاورة ومشابهة للأراضي موضوع التوظيف من حيث المساحة ووجهة الإستغلال.

والسلام
عن وزير المالية وبتفويض منه

~~التدبير العام للدراسات والتشريعات المالية~~

والشريعة الجبائي

الإمضاء: حبيبة جراد اللواحي